

## التعليق على مقدمة المجموع للشيخ ابن عثيمين 11

محمد بن صالح العثيمين

نعم، شيخ بارك الله فيكم المبتدأ اذا عرف واشتهر بالعلم، يعني هل يسمى عالم؟ وهل يمكن ان اه يتكلم فيه فيما سوى بدعة بدعته يعني هو الواقع ان العلماء الذين عندهم بدعة - 00:00:00

ان اردنا ان نقوم الرجل فلا بد ان نذكر المحسن والمساوى هذا هو العدل وان اردنا ان نحذر من بدعته فلا نذكر محسنه ان هذا تناقض مع مرادنا نحن نريد ان نحذر من بدعته فكيف نقول والله فلان مبتدع يقول استوى بما استوى لكنه رجل عالم عظيم - 00:00:20

نعم ما يقبل هذا الذي يسمع هذا الكلام ما يقبل منا ان نقول انه اخطأ في هذا المسألة تحتاج الى تفصيل يقال من اراد ان يقوم الرجل فالواجب ان يذكر محسنه ومساؤنه - 00:00:44

ومن اراد ان يحذر من خطأه فلا يدخل المحاسبة مثلها دائمًا لكن انا عقidi في مثل النووي وابن حجر رحمهما الله انهم لا يريدان الظلال ولا الظلال وانه ما لم يوفقا للصواب في مسألة - 00:01:00

الاسماء والصفات لكن لهم من الخيرات قدم الصدق والنصر والاخلاص ما لا ما لم يبلغه كثير من العذر نعم بارك الله فيك كيف اذا اوردها احدهم شبهة؟ من المعروف ان مثل الامام النووي مطلع جداً مثلاً في اثار السلف واقوالهم - 00:01:17

نعم، فكيف يخفى عليه مثل هذا اهو بشر اما اصوم العلماء الاخرون نقلوا كلام السلف بسانده بسانديه مثل السنة التي الف فيها كثير من العلماء وغيره وبينوا هذه وشيخ الاسلام رحمة الله هذا تمحيضاً تام - 00:01:39

الله خيراً الصلاة والسلام على اشرف الانبياء والمرسلين نبينا محمد وعلى الله واصحابه اجمعين. اما بعد فقد قال النووي رحمة الله تعالى في ادب العالم والمتعلم فرع لا يلزم الانسان - 00:02:08

اتعلموا كيفية الوضوء والصلاوة وشبههما الا بعد وجوب ذلك الشيء. فان كان بحيث لو صبر والى دخول الوقت لم يتمكن من تمام تعلمها مع الفعل في الوقت. فهل طبيعة سـ - 00:02:33

مصنوع ولادة الصفات واخبارها ما كملناها تكلمت يا شيخ علي او كملناها فهمنا على قول بعضهم طريقة السلف اسلم وطريقة الخلف اعلم واحكم اي نعم طيب ماشي فان كان بحيث لو صبر الى دخول الوقت لم يتمكن فرعون - 00:02:56

فرع لا يلزم الانسان تعلم من ولا عندكم لاها بدون الواو بدون وا او ما هي لا يلزم الانسان تعلم كيفية الوضوء والصلاحة وشبههما الا بعد وجوب ذلك الشيء. فان - 00:03:34

بحيث لو صبر الى دخول الوقت لم يتمكن من تمام تعلمها مع الفعل في الوقت. فهل يلزم التعلم قبل الوقت تردد فيه الغزالي والصحيح ما جزم به غيره انه يلزم تقديم التعلم - 00:04:00

كما يلزم السعي الى الجمعة لمن بعد منزله قبل الوقت ثم اذا كان الواجب على الفور كان تعلم الكيفية على المسألة الثانية المسألة الاولى اذا كان لا يعرف اذكار فهل يلزم ان يتعلم قبل دخول الوقت - 00:04:20

الظاهر انه يلزم التعلم لا يقال انه لم يخاطب بالصلاحة حتى الان بان نقول يجب ان يتهدأ للصلاحة بحيث اذا جاء الوقت اذا هو قد استعد له والمسألة الثانية السعي الى الجمعة في القرآن الكريم امر الله تعالى بالسعي الى الجمعة اذا - 00:04:42

نودي للصلاحة لكن اذا كان الانسان منزله بعيد بعيد لا لا لا يتمكن من الوصول الى المسجد الا اذا سعى قبل ان يؤذن فهل يلزم يقول نعم يلزم لان الله تعالى ذكر - 00:05:05

ما آل امر لان الله امر بالسعي الى الجمعة بعد النداء لمنزله قريب يسمع الندا ويحضر اما من كان بعيدا فلابد ان ينقدم ولا سيما اذا قلنا  
بان وقت الجمعة يدخل - 00:05:23

من حين ارتفاع الشمس قدر نعم ثم اذا كان الواجب على الفور كان تعلم الكيفية على الفور وان كان على التراخي كالحج على  
التراخي ثم الذي يجب من التراخي صحيح - 00:05:38

اذا كان الواجب على التراخي متى شئت فافعله تعلم ما يجب له الاقتراض واما تمثيله بالحج غير صحيح والصواب ان الحج واجب  
على الفور وان من تمت فيه شروط الوجوب - 00:06:00

وجب عليه السعي ولا يجوز له التأخير لان التأخير له افات قد يفقد المال وقد يفقد الامن وقد يموت الشخص فمتن شرط  
الحج شروط الوجوب وجب عليه السعي فورا - 00:06:19

نعم ثم الذي يجب من ذلك كله ما يتوقف اداء الواجب عليه غالبا دون ما يقرأ نادرا فان وقع وجب التعلم حينئذ وفي تعلم ادلة القبلة  
اووجه احدها فرض عين والثاني كفاية واصحهما فرض كفاية - 00:06:39

الا ان يريد سفرا فيتعين لعموم حاجة المسافر الى ذلك قال اوجه وذكر وجهين فقط انها قرظ عين وانها فرض كفاية والصواب انها  
فرض كفاية يجب على اهل البلد ان يعرفوا القبلة وفرض عين على من اراد ان يصلى - 00:07:07

سواء اراد السفر او لم يريد نعم فرع واما البيع والنكاح وشبههما مما لا يجب اصله. فقال امام الحرمين والغزالى وغيرهما يتعين على  
من اراده تعلم كيفيته وشرطه. وقيل لا يقال - 00:07:33

بل يقال يحرم الاقدام عليه الا بعد معرفة شرطه. وهذه العبارة اصح وعبارة محمولة عليها وكذا يقال في صلاة النافلة يحرم التلبس  
بها على من لم يعرف كيفيتها ولا يقال يجب تعلم كيفيتها - 00:07:58

يعني كالعقود يجب تعلمك في يدها او جبتها شيئا لاما لا ولكن نقول لا تصلي حتى تعرف الكيفية نعم ومثله ايضا لا نقول يجب عليك ان  
تتعلم اذا اردت لان حينئذ نوجب شيئا لاما ليس بواجب - 00:08:26

لكن نقول اذا اردت ان تباشره فلا تباشره حتى تعلم شروطه فرعون يلزم اي نعم هذا مما شاع واستفاق معرفة شروط النكاح ثم  
الغالب الان والحمد لله انه لا يعقل النكاح الا مأذون - 00:08:53

يعرف كيف يعرف فرع يلزم معرفة ما يحل وما يلزم معرفة هكذا؟ يلزم فرع يلزم معرفة ما يحل وما يحرم من المأكول  
والمشروب والملبوس ونحوها مما لا غنى له غالبا وكذلك احكام احكام عشرة النساء ان كان له زوجة - 00:09:19

وحقوق المماليك ان كان له مملوك ونحو ذلك فرع قال الشامي ذكره حقيقة يعني سيمارس هذه الاعمال فيجب ان يعرف حكم الله  
فيها حتى يأتيها على بصيرة لابد ان يعرف ما الذي يحل - 00:09:55

من مراحل المأكول المشهورة والملبوس ايضا بالا يقع في المحرم وهو لا يدرى وكذلك احكام عشرة النساء يجب على الزوج ان يعرفها  
ويجب على الزوجة كذلك ان تعرفها حتى يعامل كل واحد منها الاخر بما يجب له - 00:10:15

وكذلك حقوق المماليك سواء كانوا ادميين او غير ادميين فرع قال الشافعى والاصحاب رحمة الله على الاباء والامهات تعليم  
ولادهم الصغار ما بينوا عليهم بعد البلوغ فيعلمه الولي الطهارة والصلوة والصوم ونحوها. ويعرفه - 00:10:37

الزنا واللواط والسرقة وشرب المسكر والكذب والغيبة وشبهها. ويعرفه ان بالبلوغ يدخل في التكليف ويعرفه ما يبلغ به ماشي. وقيل  
هذا التعليم مستحب. والصحيح وجوبه وهو ظاهر نصه. وكما يجب - 00:11:09

وعليهم نظروا في ماله وهذا اولى وانما المستحب ما زاد على هذا من تعليم القرآن وفقه وادب ويعرفه هذه الجملة في بعضها نظر  
ظاهر تعليم ما يتعين عليهم بعد البلوغ - 00:11:37

من الصلاة والطهارة والقرآن وشبهه واجب لا اشكال فيه ولا محظورهم لكن الزنا واللواط والسرقة وشرب الخمر لتعليمها ايها نظر من  
الصغر لان الصغير لا يطرأ على بال هذا الشيء اطلاقا - 00:11:57

فكونه يبقى على ما هو عليه هذا هو الاول وكذلك ايضا الغيبة ايضا لا يعلمه الغيبة حرام يا بني من سبعة سنين ثمان سنين يعرف

الفية لكن اذا تكلم عنده في شخص - [00:12:20](#)

فقال له لا تكلم في الناس لا تعير الناس وما اشبه ذلك لا بأس كذلك ايضا يعرفهم بان بانه اذا بلغ صار مكلاها ويعرفوا ما بهم هذا ايضا فيه نظر - [00:12:43](#)

نصبر حتى يكلف نعم ونصبر لكن في بعض الاشياء اذا قارب البلوغ لا بد ان تخبره ولا سيما في الحيض للنساء. لان كثيرا من النساء تحيد وهي صغيرة وتستحي ان تعلم اهلها - [00:13:00](#)

فيكون فيها صلاة ويفوتها صيام فاذا قاربت المرأة البلوغ فينبغي ان ان تخبر بان ايضا من علامات البلوغ وانه يحصل به التكليف فاللهم انه يعلم ما يلزمه مما لا محذر فيه. اما ما فيه المحذر وفتح الابواب - [00:13:21](#)

فهذا لا يعبر نعم سلم شيخة اكتر الصغار لاجزع الصغير بارك الله فيك ما يجب عليه الحج. لا انا اقول يا اخي خمسطعش. ها؟ بعض الناس اللي يبلغ خمسطعش. اي نعم. وستطعش. نعم. استحضار للنية وهم عندهم - [00:13:43](#)

استعداد للعبادة على ما على ما يبي يعلم مو هو الافضل يجب لكن شوف بارك الله فيك ليس كل صبي يبلغ يكون عنده مال ووالده لا يجب عليه ان يحج به - [00:14:13](#)

وهذى لاحظها يعني ربما يصل الانسان الى ثلاثين سنة ما عليه حد ولو كان ابوه من اغنى الناس - [00:14:34](#)